

العمل الزراعي في أرياف الغرب الإسلامي خلال نهاية العصر الوسيط

د/عبد المالك بكاي

جامعة محمد بوضياف-المسيلة-

الملخص بالعربية :

يقوم الفلاح بمجموعة من الأعمال أثناء العمل الزراعي، ويكون أولها اختيار الأرض المراد زراعتها وغراستها فيعتبر اختيار الأرض أول مراتب علم الفلاحة، ومعرفة الخصب منها من القليل الخصوبة نتائجه تحصيل وفير للإنتاج، ثم يأتي تسميد الأرض وذلك باستعمال رجيع الحيوانات على اختلافها، ثم يقوم الفلاح بعد ذلك بالحرث أو ما يسمى بالمياي وهو تقليب الأرض، وتم ذلك بالحرث الذي تجره الثيران، ثم يقوم بعد ذلك ببعض أعمال التهيئة للأرض كالتنقية مما قد يضر المحصول، ثم تأتي بعد ذلك عملية الزريعة و عليه هنا اقتناع البذور الجيدة طمعا في إنتاج جيد، لتأتي بعدها عملية الحصاد.

Résumé :

Le groupe d'agriculteurs de l'entreprise au cours des travaux agricoles, et être le premier choix de la terre à cultiver et Grasthe est considéré comme choisir le pays au premier rang appris l'agriculture et de la connaissance des plus fertiles des résultats peu de fertilité de la collection de la production abondante, puis le labour ou ce qu'on appelle Balemyala et il vient retournement de la terre, et ont les charrues tirées par des bœufs, l'agriculteur alors fertiliser la terre, en utilisant les animaux RGIA diffèrent, puis après qu'une partie de la configuration du travail Kaltenqah des terres, ce qui pourrait nuire à la culture, puis les faire frire le processus et de venir ici convaincu les bonnes graines de l'espoir dans la production de bien, venir après p la récolte du mécanisme.

مقدمة :

يقوم اقتصاد الدول في العصر الوسيط على مقومات و نشاطات يمارسها ساكنتها منها الزراعة والتي تعتبر أهم نشاط اقتصادي يمارسه أهل الأرياف ، فاعتبر بذلك الريف هو الرئة الاقتصادية للمدينة في المجال الفلاحي بصفة عامة و الزراعي بصفة خاصة ، خاصة إذا عرفنا أن الاقتصاد في الفترة الزيانية سيطرت عليه الزراعة أكثر من الصناعة و التجارة و ذلك راجع إلى أسباب عدة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر تراجع الأخيرتين بسبب انعدام الأمن ، وكذا بسبب ظهور الجمهوريات الايطالية على الساحة و مزاحمة التجارة المغربية في حوض المتوسط، وبذلك اعتبرت الزراعة أهم مقوم اقتصادي للدولة يضاف إليها كانت زراعة تجارية .

ونحاول في هذا المقال الإجابة عن إشكالية رئيسية: ما هي أهم عناصر العمل الزراعي في المغرب الأوسط في العصر الزياني ؟ وتندرج تحت هذا السؤال أسئلة فرعية منها: هل العمل الزراعي في تلك الفترة مشابه للعمل الزراعي اليوم أم هناك اختلاف ؟

1/ أهمية الزراعة :

تعتبر الزراعة العصب الرئيسي لاقتصاد الريف وهي تشمل على زراعات عديدة منها الحبوب والقطاني والمقاي وغراسة الأشجار¹، وتطورت بفعل القيام بإصلاحات زراعية و إحياء أراضي الموات والبور وتوسيع المساحات الزراعية و كذا تعميم استعمال التقنيات الفلاحية المعروفة في تلك الفترة²، كإقامة المصاطب على الأودية والمدرجات على الجبال و سقوها بمياه الجداول والينابيع³، و كذا البحث عن الماء واستغلاله في تطوير الزراعة، " فالنباتات لا قوام لها إلا بالتراب و الماء ، وليس يمكن أن يتم أمره مهما دون الهواء و النار ، فإذا أخذنا بذرا و وضعناه في ماء و تراب و منعنا عنه الهواء و الشمس لم ينبت ، فإن جعلناه في الأرض بحيث يلقى الهواء و الشمس ، و سقيناه بالماء نبت و نما وأثمر " ⁴.

1 - محمد حجي : نظرات في النوازل الفقهية، ط1 ، منشورات الجمعية المغربية للتأليف و الترجمة و النشر ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، 1999 ص 149 .

2 - محمد حجاج الطويل : التجارة الداخلية و أثرها على ضعف الدولة الموحدية ، مقال في أعمال ندوة التجارة في علاقتها بالمجتمع و الدولة عبر تاريخ المغرب ، المنعقدة في جامعة عين الشق بالدار البيضاء من 21 إلى 23 فبراير 1989 ، القسم الثاني ، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء ، 1989 ص 146 .

3 - محمد حجاج الطويل ، الري و الزراعة المسقية في الجنوب ، مقال في مجلة أمل عدد خاص حول تاريخ الري في الجنوب المغربي ، أغادير 27 أكتوبر 2000 ، العدد 24 السنة الثامنة ، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء 2001 ص 10 .

4- سعيد بن حمادة : التراث الفلاحي الإسلامي بالمغرب و الأندلس خلال العصر الوسيط مقوماته ومراحل تطوره ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، جمع و إشراف حسن حافظي علوي ، منشورات عكاظ ، 2011 ص 60 .

ومما تقدم فالأرض هي أهم ما قامت عليه الزراعة وكانت في أرياف المغرب الأوسط أنواع من الأراضي من حيث الملكية فهناك أرض مملوكة يمكن لأصحابها كرائها وتوريثها وبيعها وهبتها وهي محدودة جدا في أعيان البربر و شيوخهم ، و وجدت هذه الملكية نتيجة استحواذ هؤلاء على هذه الأراضي و أراضي أخرى جديدة نتيجة لنفوذهم داخل قبائلهم و خاصة هذه الأراضي أنما ملكيات كبيرة تشبه ملكيات الأمراء و السلاطين ، كما وجدت ملكيات صغيرة تحيط بالقرى و المداشر ، وكذا أراضي ملكت عن طريق الشراء ، و كان هذا النوع قليل لأنه خاص ببعض الأمراء و أصحاب الأموال الطائلة¹ ، وهناك أراضي حبسية أو أراضي إقطاعية تنازلت عنها السلطة لفائدة جماعة أو فرد لقاء خدمة أو إصلاح أو تجنيد أو بالانتماء إلى العصبية الحاكمة²، ووجدت أراضي ملكت عن طريق إحياء أراضي الموات³ ، كما وجدت الأراضي الجماعية التي تكون ملكا للقبيلة و تكون طرق الاستفادة فيها مختلفة على حسب العادات و التقاليد وليس لغير أفراد القبيلة أن ينازعوهم فيها⁴ ، فعادة ما كان " أهل بلد بينهم وبين جيرانهم حرب ، ووقع بينهم قتل ، فصالح شيوخ ذلك البلد القوم الذين حاربوهم على نصف الوادي الذين يسقون به أهليهم و أراضيهم و جميع الوادي لخلق كثير"⁵، كما وجد قوم بينهم أملاك يتوزعونها و يحرث كل واحد منهم أرضا على سبيل التوسع⁶ ، من خلال الإشارتين السابقتين التي أوردهما الونشريسي نستنتج وجود أراضي جماعية فمصطلحي و جميع الوادي لخلق كثير ، و قوله أملاك يتوزعونها تدل على وجود الملكية الجماعية للأراضي .

وارتبط حكم الأرض بالتشريعات الإسلامية التي بدورها تحكمت فيها عوامل تاريخية ، ولقد اهتم الفقهاء منذ وقت مبكر بمحاولة معرفة أرض بلاد المغرب هل هي أرض صلحية أم أرض عنوية، والسبب يرجع إلى نوعية الضرائب التي يمكن أن تفرض على ملاك هذه الأراضي وتصرف لبيت المال⁷ .

- 1 - محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية في العصر الوسيط ،رسالة ماجستير مرقونة بكلية الآداب و العلوم الإنسانية ، الرباط ، 1988.ص 66 .
- 2- محمد فتحة :النوازل الفقهية والمجتمع أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي (من القرن 6هـ/12-15م، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، الدار البيضاء ، 1999ص 333 .
- 3 - الونشريسي: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، ج5 نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، الرباط، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1981، ص 117.
- 4 - محمد مزين: فاس و باديتها مساهمة في تاريخ المغرب السعدي، ط1، ج2، منشورات كلية الآداب و العلوم الإنسانية الرباط، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط ، 1986 ص 445 .
- 5 - الونشريسي: المصدر السابق، ج6 ، ص 518 .
- 6 - نفسه ج9، ص151 .
- 7 - نفسه: ج6 ص134، محمد حجي : المرجع السابق ص 150 ، محمد فتحة ، المرجع السابق ، ص 333.

ويرتبط السؤال عن نوعية أرض المغرب ارتباطا وثيقا بالتطورات السياسية لهذه المنطقة فكان انتقال الحكم من عصبية إلى عصبية أخرى يصاحبه اقتسام جديد للمجال ومن ثمن يظهر مستفيدون جدد من المنضوين تحت العصبية الحاكمة ومتضررون من المتغلبين القدامى ،وعلى هذا الأساس كان المغلوبون يحاولون رفض الوضع الجديد ومن أشكال الرفض استفتاء الفقهاء الذين أنصفوهم في كثير من المرات¹ مثل " العادة جرت ببيع الأرض القانونية بالمغرب وإرثها ، والظاهر من حالها أنها مملوكة"².

2/ عناصر العمل الزراعي :

1- الأرض :

تنوعت الأرض التي قامت عليها الزراعة في أرياف المغرب الأوسط بتنوع تضاريس المنطقة ، فوجدت في السهول و في الهضاب و على سفوح و منحدرات الجبال و على ضفاف الأودية والأنهار و حول نقاط الماء و في المناطق الصحراوية³.

تنوع هذه التضاريس جعل من الأرض الريفية المغرب أوسطية متنوعة بين أراضي خصبة وأراضي متوسطة الخصوبة و أراضي غير صالحة للزراعة فهي متعددة لاختلاف مناطقها.

منها التربة السوداء وتعتبر أجود الأراضي⁴ ، و توجد غالبا على ضفاف الأنهار و السهول، فكانت على ضفاف نهر التافنة أراضي جيدة تزرع فيها حاجيات السكان⁵ ، و أراضي إقليم بني راشد من جهة الجنوب تقع تقع على السهول و هي صالحة للزراعة⁶.

كما توجد التربة الحجرية و هي قليلة الفائدة و تكون صعبة الاستغلال ، و وجد هذا النوع من الأرض في المناطق المحيطة بتبشيرت و هي أرض هزيلة لا ينبت فيها سوى القليل من الشعير والدخن⁷ ، و لا تختلف أرض

1 - محمد فتحة: المرجع نفسه، ص 335 .

2 - الونشريسي: المصدر السابق، ج 1 ص 565.

3 - يوسف نكادي: خصوصيات و تحولات المجال الريفي في بلاد المغرب خلال القرن الخامس الهجري ، مقال في المجال البدوي المغربي ، الخصوصيات و التحولات ، تنسيق حليلة بنكرعي و آخرون ، منشورات مجموعة البحث في تاريخ البوادي المغربية سلسلة ندوات و منظر رقم 3 ، ط 1 ، مطبعة مكتبة دار السلام ، الرباط ، 2007 ص 19.

4 - مؤلف مجهول : مفتاح الراحة لأهل الفلاحة ، تح و دراسة محمد عيسى صالحية ، إحسان صدقي العمدة ، ط 1 ، المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ، الكويت ، 1984 ص 107 .

5 - الحسن الوزان : وصف إفريقيا ، تر محمد حجي و محمد الأخضر ، ط 2 ، ج 2 دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1983 ص 12 ، مارمول كرىخال : كتاب إفريقيا ، تر محمد حجي و آخرون ، ج 2 ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، 1984 . ص 293 .

6 - الحسن الوزان : المصدر نفسه ، ج 2 ص 26 ، مارمول كرىخال : المصدر نفسه ، ج 2 ص 324 .

7 - الحسن الوزان : المصدر نفسه ، ج 2 ص 15 .

جبل مطغرة عن أراضي تبخيرات فهي أرض جبلية لا ينبت فيها غير الشعير¹ ، و هذا النوع من الأرض غالبا ما يكون في الجبال و هي تقريبا نفس الصفة التي تتميز بها كل الأراضي الجبلية ، و هي ملاحظة تكرر ذكرها عند الحسن الوزان و مارمول كرنخال عند حديثهم عن جبال المغرب الأوسط ، غير أن الاستثناء موجود في الأراضي الموجودة في القل كلها جبلية غير أنها منتجة² .

كما توجد أيضا التربة الرملية ومنها ما هو صالح للزراعة إذا سقيت و سمدت بالأسمدة فأراضي صحراء تيكورارين بهذه الأوصاف³ ، إلا أن مارمول كرنخال يناقض الحسن الوزان و يرى أن أراضي هذه المنطقة رديئة للغاية و قلما يجد أهلها أرض ليزرعوها⁴ ، هذا التناقض يجعلنا نبحت عن أي الرأيين أقرب للحقيقة و قد يكون يكون رأي مارمول كرنخال هو الأصح لأنه و كما هو معروف فالتربة الرملية قليلة الخصوبة عموما هذا من الجهة و من جهة ثانية فمن ميزات التربة الرملية أن الماء فيها ينفذ بسرعة وهو ما يجعلها بحاجة إلى كمية كبيرة للماء ، و الصحراء معروفة بفقرها إليه .

وتعتبر أراضي بلاد الزاب من الأراضي الرملية التي لا يوجد بها إلا القليل من الأراضي الصالحة للزراعة

5 .

و يجب على المشتغل بالفلاحة معرفة الأرض معرفة جيدة " فأول مراتب علم الفلاحة هو معرفة الأرض و ميزها و علم جيدها من دنياها و من لا يعلم ذلك فقد أضاع الأصل و استحق في هذه الصناعة اسم الجهل"⁶ .

6 .

على كل فإن التربة تنشأ و تتكون تحت تأثير عوامل مختلفة ، بعضها بيولوجي مرتبط بمكونات التربة نفسها ، و بعضها مناخي مرتبط بكميات التساقط و درجة الحرارة و الرطوبة ، هذه العوامل تحدد طبيعة التربة و مستوى خصوبتها⁷ .

و لم يقل دور الإنسان عن العوامل السابقة ، فكان له دور في تدني مستوى خصوبة التربة بفعل الاستغلال غير العقلاني لها و هو ما يؤدي إلى إجهاد التربة ، كما يمكنه المحافظة على استمرارية خصوبتها عن

1 - نفسه ص 43 ، مارمول كرنخال : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 351 .

2 - الحسن الوزان : المصدر نفسه ، ج 2 ص 54 . مارمول كرنخال : المصدر نفسه ج 3 ، ص 06 .

3 - الحسن الوزان : المصدر نفسه ، ج 2 ص 133 .

4 - مارمول كرنخال : المصدر السابق ، ج 3 ص 163 .

5 - الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج 2 ص 138 ، مارمول كرنخال : المصدر نفسه ، ج 3 ، ص 167 .

6 - ابن العوام الإشبيلي : كتاب الفلاحة ، نشر و ترجمة خوسي أونطونيو بانكيري ، ج 1 ، مدريد ، 1802 ، ص 37 .

7 - يوسف نكادي : الزراعة في الأندلس خلال القرن الخامس الهجري ، ط 1 ، مطبعة الحسور وجدة ، المغرب ، 2007 ص 237 .

طريق الاستغلال العقلاني و استعمال المواد المخصصة لتعويض ما فقدته التربة من مواد عضوية¹ ، كما على الفلاح إراحة الأرض و ذلك ببذر أقسام منها و ترك أقسام أخرى تستريح².

2- التسميد :

اعتبر صاحب مفتاح الراحة تسميد الأرض بمثابة الدواء للإنسان " لما كانت الأدوية المركبة يعالج بها الناس لدفع الآلام ، كذلك احتيج لدفع العوارض عن النباتات بأدوية مركبة من الأزبال والأتبان والأرمدة ، وإنما سبب ذلك المضارعة و المشابهة بين الحيوان و النبات في الأمراض والعاهات"³ و لتسميد الأرض وتخصيبها عمد علماء علماء الفلاحة إلى تبيان أهم أنواع الزبول التي تخصب بها الأرض، إذ اعتبر خرو الحمام أجود أنواع الزبول ثم تأتي الأنواع الأخرى " أحسن زبل الطير زق الحمام فبحرارة يميم الأعشاب ، ثم زبل الحمير ثم زبل الغنم ثم زبل البقر "⁴ ، و تعود جودة خرو الحمام لكون كميات قليلة منه تكفي لإنعاش أي نوع من النبات قد يكون في طريق الاحتضار ، كما أنه يقضي على بيض الجراد قبل تفريخه⁵.

و أوردت كتب الجغرافيا بعض النماذج حول التسميد فأهل تيكورارين كانوا يقومون بتسميد أراضيهم ، و لذلك يسكنون الغرباء في بيوتهم من غير أجر " ليحصلوا على سماد الخيل و رجيع الناس"⁶ ، و إذا حدث و إن انعدم السماد وصل الحد إلى شراؤه و أجاز الفقهاء بيع الأزبال للتسميد⁷ ، في حين حددت مواعيد زمنية زمنية لاستعمال الأسمدة ومنها ما نقله إبراهيم بوتشيش و عبد الهادي البياض عن الطغري قوله : "أنه رأى جماعة من الجنانين و قد استعملوا كمية من زبل الغنم لتخصيب بعض أحواض الياسمين في فصل الشتاء فاحتزقت عن آخرها"⁸ ، كما يجب مراعاة كمية محددة في عملية التخصيب ، " فالسرجين (الزبل)، يزيد في طيب الأرض الطيبة ، و أما الأرض الرديئة فإنه يصلحها إصلاحا كثيرا و يقويها و الأرض الطيبة لا تحتاج إلى

1 نفسه ، ص 237 .

2 - محمد حسن : أصناف الإنتاج الزراعي بإفريقية من القرن 6هـ/12م إلى القرن 9هـ/15م ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، تحت إشراف حسن حافظي العلوي ، منشورات عكاظ ، 2011 ، ص 270 .

3 مجهول : مفتاح الراحة، ص 112 .

4 - ابن العوام الاشبيلي : المصدر السابق ص 100 .

5 - يوسف نكادي : الزراعة في الأندلس ص 240 .

6 - الحسن الوزان : المصدر السابق، ج2 ص 135 .

7 - الونشريسي : المصدر السابق، ج6 ص 314 .

8 - إبراهيم القادري بوتشيش و عبد الهادي البياض : التربة آفاتها ، و تقنيات علاجها و تدابير استغلالها في ضوء الأدبيات الفلاحية الأندلسية ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، تحت إشراف حسن حافظي العلوي ، منشورات عكاظ ، 2011 ، ص 233 .

سرجين كثير و أما الأرض المعتدلة فإنها تحتاج إلى سرجين أقل قليلا مما تحتاج إليه الأرض الطيبة و أما الأرض الضعيفة الرقيقة فإنها تحتاج إلى سرجين كثير و ليس ينبغي أن تسرجن الأرض دفعة واحدة لكن ينبغي أن تسرجن قليلا قليلا مرات متواترة فإن الأرض التي لا تسرجن باردة و الأرض التي تسرجن بأكثر من المقدار تحترق¹.

و اعتبر إحياء الأرض الموات من عمليات الاستصلاح التي عرفها الريف المغربي في هذه الفترة، و نقل لنا الونشريسي في المعيار نازلة مفادها " أن رجلا و جد أرض بمقربة من العباد مضت عليها سنون و هي دائرة لا يعلم لها مالك و افتتحها و خدمها و غرسها " ²، و تكلم ابن العوام في كتابه الفلاحة عن استصلاح الأراضي و أعطى لكل أرض السبيل لاستصلاحها و قال " أن جميع الأرضين الفاسدة من أي شيء كان فسادها من الملوحة أو الحرارة و الحدة أو النتن أو الرقة أو الثقل و التصاق العرق و الحموضة أو إفراط القبض فإن الماء الكدر من الماء السيل إذا أقام فيها زمنا و خلف فيها ترابا كثيرا أصلحها و كلما كان أكثر كدرا كان إصلاحه لها أكثر و ذلك أنه يغسل الأرض و يبردها إذا احتاجت إلى تبريد و يخلف فيها ترابا غريبا لطيفا عذبا لأن الماء ليس يحمل من التراب إلا لطيفه " ³.

3-الحرث :

يسمى تقليب الأرض في أرياف المغرب الأوسط ب الميالي⁴، وهو لا يختلف إلا في أمور بسيطة ، فيبدأ أولا بحرث الأرض⁵، و يتم على مراحل بواسطة المحراث الذي يتكون من أجزاء خشبية و أخرى من حديد و هي السكة و قد تتعرض أداة الحرث للتلف و تنكسر تحت العود و يرجع السبب في ذلك أن يتكأ على المحراث بقوة ، كما يحتاج الفلاح إلى الأداة أو الماعون و يتكون من عناصر عدة منها المضمند على الزوج و القرن بالحبال و الرسن و القتب و الشكال⁶.

كما استعمل أيضا الزوج الذي يكون من الثيران و البقر وهو ما يستشف من نازلة أوردها الونشريسي في المعيار مفادها من اشترى ثورا للحرث فوجده جاهلا لا يحرث ، و يكون الحرث عند الثور برؤوسها و عند البقر

1 - ابن العوام : المصدر السابق، ص 98 .

2 - الونشريسي : المصدر السابق ، ج5، ص 117 .

3 - ابن العوام : المصدر السابق، ص 74،75 .

4 - محمد حسن : المرجع السابق ، ص 269 .

5 - الونشريسي : المعيار ، ج1، ص 138 .

6 - محمد حسن : المرجع السابق، ص 268 .

بأعناقها¹ ، و خلف استعمال هذه الحيوانات في الحرث الكثير من المنازعات ، فإذا اشترى رجل ثورا بغرض الحرث لكن ليس في وقت الحرث و لما بلغ الوقت تبين أنه لا يحرث فليس له رده ، بخلاف لو اشتراه في وقت الحرثة² .

ولم يكن أصحاب الأراضي كلهم ملاك لثيران الحرث لذا انتشرت عادة استعارة أو استئجار الثيران لذلك ، وما يشترط على المستعير أن يضمنها³ ، و ربما يرجع السبب في انتشار هذه العادات مع وجود منازعات دعت إلى عرضها على الفقهاء للبت فيها لكون عددها قليل و ثمنها غالي.

و لا تختلف طريقة الحرث في العصر الوسيط عن الحرث التقليدي اليوم مع وجود بعض الاستثناء في الزوج الذي قد يستعمل الحمير محل الأبقار ، و أشار الحسن الوزان إلى استعمال الحمير في الحرث أثناء حديثه عن إقليم حاحا " و لا يحرث الحاحيون إلا بالحمير و الخيل " ⁴ ، و ما دام استعمال مثل الحيوان في هذا الإقليم بالمغرب الأقصى فيرجح أنه استعمال في أرياف المغرب الأوسط ، و سبب الترجيح كون بيئات المغرب متشابهة هذا من جهة و استعماله في الحرث التقليدي اليوم قد يكون استمرار لما وجد من قبل .

و أثر التغير في الزوج على مردودية الإنتاج ، فالأبقار أصلح لعملية الحرث من غيرها فهي تجر المحراث بقوة و عمق و بطء و التحكم فيها أثناء الحرث أسهل⁵ .

و قد يكون هناك استعمال للعبيد في الحرث إذا لم نبالغ في تأويل النازلة التي تتحدث " عما يقع من إجارة الحيوان و العبيد بطعام غير موصوف ، و هل أجل الحرث كأجل الحصاد أم لا " ⁶ ، و يرجع السبب في عدم تأكيدنا لاستعمال العبيد في الحرث (حلوله محل الزوج) كون ذلك يعتبر تعسفا و مخالفا لتعاليم الشرع الإسلامي ، و هناك احتمال استعماله في الأعمال التي يمكن له القيام بها كتعهد الأرض و تنقيتها .

1 - الونشريسي : المصدر السابق ، ج6، ص 55 .

2 - البرزلي : فتاوى البرزلي المعروف بجامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام ، تقديم وتحقيق محمد الحبيب الهيلة ، دار الغرب الإسلامي ، ط1 ، ج3 ، 2002 ، ص 267 .

3 - الونشريسي : المصدر السابق ، ج9 ، ص ص 110،108.

4 - الحسن الوزان : المصدر السابق ، ج1 ، ص97 .

5 - محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية، ص 80 .

6 - الونشريسي : المصدر السابق، ج8، ص 229 .

و تختلف عدد السكك حسب طبيعة الأرض و نوع الحرث و الزرع ، و بعد الحرث تعدل الأرض بمستوى جري الماء عليها و بعد التعديل تخطط الأرض للغرسة و تتباعد الغروسات على حسب نوع الثمار¹ ، و يمكن أن يكون الحرث أكثر من مرة على حسب نوعية الأرض و نوع الزرع " فينبغي لمن أراد الغرسة أن يبدي باعتماد الأرض التي تزرع غراستها بالحرث المعمق المضموم ثلاث مرات أو أربعة ومن أكثر من عمارتها كان أفضل"² .
وأحيانا يستعاض عن الحرث المتكرر بأن يزرع الفلاح بعض النباتات التي تزيد التربة خصوبة مثل الفول و الترمس و اللوبيا و قد يزرع محصولين في وقت واحد مثل البقول و الغروس³ .

4-أعمال التهيئة :

على الفلاح أن يقوم ببعض أعمال التهيئة ليكون الإنتاج على أحسن وجه ، و تختلف تلك الأعمال على حسب أنواع المنتوجات ، فإذا تعلق الأمر بأحد أصناف الحبوب أو القطاني فالأرض هنا لا تحتاج إلى أعمال تهيئة كبرى ، أما إذا كان المراد غراسته خضر أو كروم أو أشجار مثمرة فإنها تحتاج إلى جهد كبير و إمكانيات مادية و تقنية لقلب التربة و تسويتها و إزالة الأحجار و الأعشاب الضارة منها ، و كذا ربطها بمصدر الماء ، و من أهم أعمال التهيئة إزالة الأعشاب الطفيلية⁴ مثل نباتات النجم و اليتمة و أشجار البراري⁵ .
غلب على استغلال الأراضي في أرياف المغرب الأوسط في العصر الوسيط طابع البساطة ، و يظهر ذلك جليا من خلال توزيع و تنظيم المزارع من حيث القرب و البعد عن السكن و تزيد نسبة الخصوبة و الاهتمام حسب نفس المقياس ، فأخصب الأراضي هي التي تقع قرب المسكن لكونها تستفيد من فضلات الحيوانات و تحركاتها التي تساعد على تخصيبها ، كما أن قربها من المنازل يجعلها سهلة للاستغلال و غالبا ما تكون هذه الأراضي محصنة و تخصص لما تحتاجه الأسرة في حياتها اليومية كالخضر ، ثم يأتي المدى المتوسط حيث تنصب الضيعات التي تحتاج إلى الحراسة الدائمة و تكون مخصصة لزراعة القطنيات كالفول و الحمص و تكون عادة قريبة

1 - يحي أبو المعاطي : الملكيات الزراعية و أثرها في المغرب و الأندلس (238-488هـ / 852-195) دراسة تاريخية مقارنة ، ج2 رسالة دكتورا بقسم التاريخ الإسلامي و الحضارة الإسلامية كلية دار العلوم جامعة القاهرة، 2000 ، ص 427 .
2 ابن العوام : المصدر السابق، ص 197 .
3 - يحي أبو المعاطي : المرجع السابق ، ج2 ص 427 .
4 - يوسف النكادي : أساليب الزراعة و الغرسة و التناوب بين الاستغلال و الاستراحة في الأندلس خلال القرن الخامس الهجري ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، تحت إشراف حسن حافظي العلوي، منشورات عكاظ ، 2011 ص 145، 246 .
5 - محمد حسن : المرجع السابق، ص 270.

من المياه ، ثم يأتي بعدها المجال الثالث و هو البعيد نسبيا و يكون مجالا لزراعة الحبوب التي غالبا ما تكون في الأراضي البورية¹ .

و كانت خدمة الأرض في أرياف المغرب الأوسط في شكل منفرد أو في شكل شركات أو مؤاجرة ، ويرجع سبب وجود مثل هذا التنوع نتيجة لاختلاف ظروف الأرياف من الناحية الديموغرافية و علاقة الفلاحين بالسلطة الحاكمة خاصة في مجال الجبايات² ، ومن الأمثلة الدالة على وجود العمل الفردي حديث ابن الزيات عن بعض المتصوفة فأبا محمد بن جلداسن كان له بستانا " يخدمه بنفسه و لا يخدم له أحد "³ ، أما الشركة ففي الغالب تكون بين رب الأرض والعامل فيها على النصف أو الثلث أو الربع أو الخمس على حسب الاتفاق⁴ ، و عنيت كتب النوازل بالشركات الفلاحية ، إذ وجدت شركة في الحرث مختلفة الأجزاء و هي تقاس على أساس المساقاة⁵ ، ومن الشروط الواجب توفرها في شركة الحرث الاعتدال ، حيث سأل أبو عبد الله الزواوي عن الشركة في الحرث إن لم يعتدلا، فأجاب " لا تجوز الشركة في الحرث حتى يقوموا و يعتدلا في القيمة ، وإن لم يعتدلا فيما أخرجوا فليرد أحدها على صاحبه ما زاد عنده ، و حينئذ تصح الشركة فإن لم يقوموا فالشركة بينهما و يتراجعان فيما بينهما "⁶ ، ومن أوجه الشركات في الحرث أن يتساوى الشريكين في البقر و الآلة و الأرض و الزريعة و العمل⁷ .

كما عرف الريف المغربي انتشار الخماسة أو المزارعة بالخمس و هي أن يساهم الخماس بعمله و يقدم الآخر الأرض و البذور و آلة الحرث و المصاريف⁸ ، ولم تكن مهمة الخماس محددة تحديدا واضحا إذ كان الاتفاق بينه و بين صاحب الأرض يتم مشافهة في الغالب و طيلة سنة زراعية من الخريف إلى الصيف⁹ ، و آثار أثار هذا النوع من الزراعة الكثير من التساؤلات حول مشروعيتها و زخرت كتب النوازل بالعديد من الأسئلة حول

1 - محمد مزين : المرجع السابق، ج2، ص 386 .

2 - محمد فتحة : المرجع السابق ص 374 .

3 - التادلي : التشوف إلى رجال التصوف، تح علي عمر ، ط1 ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، 2006 . ص 183 .

4 - محمد حجي : المرجع السابق، ص 149 .

5 - الونشريسي : المصدر السابق ، ج8 ، ص 155 .

6 - الونشريسي : المصدر السابق ، ص 156 .

7 - المصدر نفسه، ص 147 .

8 - محمد فتحة : المرجع السابق ص 380 .

9 - محمد حسن : المدينة و البادية بإفريقية في العهد الحفصي ، ج2، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ، جامعة تونس الأولى ، تونس ، 1999 ، ص 426 .

الخماسة و التي تكون الإجابة عنها أحيانا بالجواز و أحيانا أخرى بغير ذلك¹ ، غير أن الخماس في حد ذاته تمسك بالخماسة و تفضيلها عن العمل بالأجرة ، و السبب يرجع إلى ما كانوا يتقاضونه و الذي كان يزيد بكثير عن الخمس ومنها الإقامة و القوت و أضحية العيد و الملابس ، و ما قد يحصل عليه كسلف و الذي يتحول مع مرور الزمن إلى هدية لا يمكن استرجاعها² ، في حين عمل الخماس مقابل ذلك " أن يحرث و ينقي و يرفع الأغمار و يحصد و يدرس و ينقل السنبل إلى الأندر ، و إن شرط عليه غير ذلك لا يجوز ، و جرت العادة اليوم في البادية أن يشترط عليهم القيام بالبقر و الاحتشاش له و حمل الحطب و استقاء الماء إن احتاج إليه ، وهذا يفسدها"³ ، و رغم و جود صراع بين الخماس و رب الأرض استمرت هذه الشركة لوجود مصلحة مشتركة بين بين الطرفين⁴ .

5- الزريعة :

اهتم الفلاحون المغاربة بالزريعة و البذور الجيدة و لهذا سعوا إلى البحث عن أصلح و أجود و أسمن البذور و تحاشي الرقيق و الهزيل منها ، و عمدوا إلى البحث عنها في شتى الأقطار⁵ ، فمثلا في الحبوب فالأجود هي التي حال عليها حول على حصادها ، و كلما زادت المدة قلة جودتها⁶ .

و بالنسبة لعنصر الزريعة لم ترد النصوص التي تتحدث عن عدم توفرها ، بل حديث النصوص عن كثرة الإنتاج يستخلص منها توفر الزريعة ، ويستثنى هنا أوقات الكوارث الطبيعية من جفاف و جراد و سيول ، و تحدثت كتب النوازل عن مشاكل تتعلق بجودة و رداءة الزريعة ، ومنها عدم نبات الزريعة و من ذلك " الزريعة المشتراة لم تنبت و م يبق منها ما يجرب هل على البائع يمين أنه ما باع إلا ما ينبت " و كانت إجابة الفقيه بأن التجربة تظهر صدق المشتري و إن كان البائع لا يعرف ذلك يعوض بقيمة الضرر إما إن كان مدلسا فعليه التعويض بجميع الثمن⁷ ، كما اشترى رجل شعيرا على أنه زريعة فلم ينبت و تبين له أنه غرر به⁸ ، و عمد بعضهم إلى بيع زريعة البصل على أنها جيدة فتبين بعد زرعها أنها لا تنبت ، و لم يعرف ذلك إلا من قول

1 البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ص ص 407 ، 427 ، الونشريسي : المصدر السابق ، ج8 ، ص ص 151 ، 157 .

2 الونشريسي : المصدر نفسه ، ج8 ص 151 ، محمد فتحة : المرجع السابق ، ص 181 .

3 - الونشريسي : المصدر نفسه ، ج8 ، ص 150 .

4 - محمد فتحة : المرجع السابق ، ص 381 .

5 - يحي أبو المعاطي : المرجع السابق ، ج2 ، ص 429 .

6 - مجهول : مفتاح الراحة ، ص 125 .

7 - البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ، ص 266 . الونشريسي : المصدر السابق ، ج6 ص 56 .

8 - البرزلي : المصدر السابق ، ج3 ، ص 266 .

المشتري و البائع ينكر ذلك ، والحل هنا إن كانت البينة لم تفارق المشتري حتى زرعها في أرض ناعمة ، و لم يضيع سقيها في وقتها، فعلى البائع رد الثمن إلى المشتري ، و لا يعوض عليه بالزريعة إذ لا فائدة منها ، و إن لم يكن للمشتري بينة ، و شهد عدول على أن الأرض لا يصلح نباتها وحلف البائع أنه أعطاه زريعة جيدة في علمه و أنه لم يغرر به فلا شيء عليه¹، كما أورد الونشريسي نازلة مفادها أن رجل باع زريعة حناء و أخبره أنها لا تنبت ، فإن كان غرض المشتري غرس هذه الزريعة لا يجوز هذا البيع أما إن كان لغير ذلك جاز البيع² ، و إذا وجد من صرح بالزريعة التي لا تنبت فقد وجد من كتم ذلك وكلف وكيل لبيع زريعة الحناء على أنها تنبت ، فلما اشتراها المشتري وجدها لا تنبت و أقر الوكيل أنها الزريعة التي باعها و أنكر صاحبها أنها زريعته فالقول هنا قول الوكيل مع يمينه³ .

كما حدثت أيضا منازعات بين الشركاء ومن أوجه ذلك أن يزرع أرض فينبت زرع الواحد ويطلب زرع الآخر ، فمصيبة الذي بطل عليهما و الذي سلم لهما ، " و إن بطلت زريعة أحدهما في إبان الزراعة لم يلزمه أن يخلفها ... لأحدهما لو خلطها و زرعها و جاد بعضهما من إبان الزريعة " فهم شركاء و عليهما تحمل النتائج معا ، في حين رأي آخر يرى أن لكل واحد منها ما زرع من زريعته جادت أو ركدت⁴ .

6- الحصاد :

استعمل في الحصاد المنجل و الأدوات المرافقة له في الحصاد كالتباندة و هي صدرية من الجلد توضع لوقاية الحصاد من الشوك ، و أغطية من خشب أو قصب توضع على أصابع اليد اليسرى و قاية لها من ضربات المنجل ، و يكون الحصاد في الاستغاليات الصغيرة و الواحات و المناطق الجبلية عن طريق الاقتلاع⁵ ، أما في الاستغاليات الكبيرة فيتم العمل باستئجار الحصادة مقابل أجره عينية و من ذلك أن يأخذ نصيبا من المحصول⁶ ، أو نقدية ، أو عن طريق التضامن بين القبائل (التوزيع) ، و يبدأ العمل من طلوع الشمس إلى الزوال ، أما الدرس فاستعملت فيه المدرات و المحرفة و التي تصنع من الخشب الصلب نسبيا كالبقس أو الزبوج أو من

1 - نفسه: ص 267 ، الونشريسي : المصدر السابق ، ج8 ، ص 168 .

2 - الونشريسي : المصدر نفسه ، ج6 ، ص 56 ، ج10 ، ص 327 .

3 - نفسه ، ج10 ، ص 327 .

4 - الونشريسي : المصدر نفسه ، ج8 ، ص 168 ، 169 .

5 - محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية ، ص 84 .

6 - الونشريسي : المصدر السابق ، ج8 ص 232

أخشاب سريعة التشكيل كالأرز و العرعار ، في حين استعملت المدرات في نقل أغمار الزرع إلى الأندر و تستعمل أيضا لتصفية الزرع¹ ، و عمد الفلاح لمواجهة أي طارئ إلى الادخار .

خاتمة :

ما يمكن استخلاصه من عناصر العمل الزراعي هو أن العمل فيها يبدأ بإعداد الأرض التي تختلف من حيث الخصوبة من منطقة إلى أخرى ومن تربة إلى أخرى و يتطلب هذا العمل الكثير من الجهد و الخبرة التي يجب توظيفها توظيفا دقيقا لتعطي الأرض ما ينتظر منها فتكون البداية بالاستغلال العقلاني للتربة و بما يخدمها دون إجهاد ، ثم تلي عملية الحرث و هنا يستعمل الفلاح الأدوات المتعارف عليها في تلك الفترة من محراث و حيوانات مخصصة لهذا الغرض، و قد تتطلب طبيعة الأرض الحرث أكثر من مرة حتى تصبح جاهزة لاستيعاب ما يزرع فيها ، غير أنه يمكن أن يستعاض عن الحرث المتكرر و تعويضه بزراعة بعض المزروعات (الفول و الترمس و اللوبيا) التي تعمل على جعل الأرض أكثر استيعابا للمزروعات المراد زرعها ، و ربما يرجع السبب في زرع مثل هذه المزروعات إلى كون عملية الحرث تتطلب جهدا مضاعفا ، كما أن أدوات الحرث قد لا تتوفر عند كل الفلاحين خاصة إذا اعتبرنا أن جل الفلاحين كانوا فقراء في الغالب ، ثم يكون العمل على تسميدها و إصلاحها و يكون ذلك في وقت معلوم و بقدر معلوم ، وهذا يعني أن استعماله في غير وقته أو استعمال كمية أكبر من الكمية التي تحتاجها التربة فالنتائج قد تكون كارثية على التربة و المحصول ، وكان العمل في الفلاحة يكون منفردا أو يكون على شكل شركات ، و إذا كان العمل المنفرد يكون دون حدوث مشاكل فإن العمل في إطار الشراكة خلف الكثير من المشاكل أهمها على الإطلاق : هل الخماس يعتبر شريكا أم عاملا ، كما سعى الفلاح في بحثه عن المنتج المميز البحث انتقاء أجود البذور ، و خلف البحث عنها الكثير من المنازعات بين الفلاح و بائع البذور خاصة إذا زرعه الفلاح في وقت الزرع و ظهر أنها لم تنبت ، و تأتي بعد ذلك عملية الحصاد و الدرس وهي تعتمد على أدوات بسيطة بساطة أدوات الحرث ، ثم يكون تخزين المحصول و الذي يكون في أماكن بسيطة كالجرار و المطامير

قائمة المصادر و المراجع :

1- المصادر:

1/ ابن العوام الإشبيلي : كتاب الفلاحة ، نشر و ترجمة خوسي أونطونيو بانكيري ، ج 1 ، مدريد ، 1802

1 - محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية، ص ص 83، 87.

2/ البرزلي : فتاوى البرزلي المعروف بجامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام ، تقديم وتحقيق محمد الحبيب الهيلة ، دار الغرب الإسلامي ، ط 1 ، 2002 .

3/ التادلي : التشوف إلى رجال التصوف تح علي عمر ، ط 1 ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، 2006 .

4/ مارمول كرنخال : كتاب إفريقية ، تر محمد حجي و آخرون ، ج 2 ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، 1984 .

5/ مؤلف مجهول : مفتاح الراحة لأهل الفلاحة ، تح و دراسة محمد عيسى صالحية ، إحسان صدقي العمدة ، ط 1 ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ، 1984 .

6/ الحسن الوزان : وصف إفريقية تر محمد حجي و محمد الأخضر ، ط 2 ، ج 2 دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1983 .

7/ الونشريسي : المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب ، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي ، ج 5 نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية ، الرباط ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1981 .

2-المراجع :

1/ إبراهيم القادري بوتشيش وعبد الهادي البياض : التربة آفاتهما ، و تقنيات علاجها و تدابير استغلالها في ضوء الأدبيات الفلاحية الأندلسية ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، تحت إشراف حسن حافظي العلوي ، منشورات عكاظ ، 2011 .

2/ محمد حجي : نظرات في النوازل الفقهية ، ط 1 ، منشورات الجمعية المغربية للتأليف و الترجمة و النشر ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، 1999 .

3/ محمد حسن : المدينة و البادية بإفريقية في العهد الحفصي ، ج 2 كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ، جامعة تونس الأولى ، تونس ، 1999 ،

4/ محمد فتحة : النوازل الفقهية والمجتمع أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي (من القرن 6هـ/9م -12-15م ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، الدار البيضاء ، 1999 .

5/ محمد مزين : فاس و باديتها مساهمة في تاريخ المغرب السعدي ، ط 1 ، ج 2 ، منشورات كلية الآداب و العلوم الإنسانية الرباط ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، 1986 .

6/ يوسف نكادي : الزراعة في الأندلس خلال القرن الخامس الهجري ، ط 1 ، مطبعة الجسور وجدة ، المغرب ، 2007 .

3-المقالات:

- 1/ محمد حجاج الطويل : التجارة الداخلية و أثرها على ضعف الدولة الموحدية ، مقال في أعمال ندوة التجارة في علاقتها بالمجتمع و الدولة عبر تاريخ المغرب ،المنعقدة في جامعة عين الشق بالدار البيضاء من 21 إلى 23 فبراير 1989، القسم الثاني ، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء ، 1989 .
- 2/ محمد حجاج الطويل ، الري والزراعة المسقية في الجنوب ، مقال في مجلة أمل عدد خاص حول تاريخ الري في الجنوب المغربي ، أغادير 27 28 أكتوبر 2000 ، العدد 24 السنة الثامنة ، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء 2001 .
- 3/ محمد حسن : أصناف الإنتاج الزراعي بإفريقية من القرن 6هـ/12م إلى القرن 9هـ/15م ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، تحت إشراف حسن حافظي العلوي ، منشورات عكاظ ، 2011.
- 4/ سعيد بن حمادة : التراث الفلاحي الإسلامي بالمغرب و الأندلس خلال العصر الوسيط مقوماته ومراحل تطوره ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، جمع و إشراف حسن حافظي علوي ، منشورات عكاظ ، 2011 .
- 5/ يوسف نكادي : خصوصيات و تحولات المجال الريفي في بلاد المغرب خلال القرن الخامس الهجري ، مقال في المجال البدوي المغربي ، الخصوصيات و التحولات ، تنسيق حليلة بنكرعي و آخرون ، منشورات مجموعة البحث في تاريخ البوادي المغربية سلسلة ندوات و منظرآت رقم 3 ، ط 1 ، مطبعة مكتبة دار السلام ، الرباط ، 2007 .
- 6/ يوسف نكادي : أساليب الزراعة و الغراسة و التناوب بين الاستغلال و الاستراحة في الأندلس خلال القرن الخامس الهجري ، مقال في كتاب الفلاحة و التقنيات الفلاحية بالعالم الإسلامي في العصر الوسيط ، تحت إشراف حسن حافظي العلوي، منشورات عكاظ ، 2011

4-الرسائل الجامعية:

- 1/ محمد حجاج الطويل : الفلاحة المغربية في العصر الوسيط ،رسالة ماجستير مرقونة بكلية الآداب و العلوم الإنسانية ، الرباط ، 1988
- 2/ يحي أبو المعاطي : الملكيات الزراعية و أثرها في المغرب و الأندلس (238-488هـ /852-195 دراسة تاريخية مقارنة ،ج 2 رسالة دكتورا بقسم التاريخ الإسلامي و الحضارة الإسلامية كلية دار العلوم جامعة القاهرة، 2000 .

